أو خوفه أي المريض القادر على الوضوء بنفسه أو غيره باستعماله أي الماء بطء برء أي طول مرض أو خوفه باستعماله بقاء شيء فاحش أي كثير في جسده ولو باطنا إن أخبره به طبيب مسلم ثقة قال في الإنصاف وكذا لو خاف حدوث نزلة ويتجه أو كان يعلم ذلك أي بط البرء أو بقاء الشين بنفسه من غير إخبار طبيب إذا الإنسان غالبا يعلم ما يضره بحسب ما عهد من عادته ولأنه يباح له التيمم إذا خاف ذهاب شيء من ماله أو ضررا في نفسه من لص أو سبع فهنا أولى وهو متجه أو خوفه باستعماله الماء ضرر بدنه من جرح فيه بعد غسل ما يمكن غسله أو من برد شديد ولم يجد ما يسخن الماء به أو خوفه باستعماله فوت رفقة بكسر الراء وضمها قال في الفروع أو ظاهره ولو لم يخف ضررا بفوات الرفقة لفوات الإلف والإنس أو خوفه باستعماله فوت ما له أو خوفه باستعماله عطش نفسه حالا أو مآلا أو عطش غيره كذلك من آدمي أو بهيمة محترمين لا إن خاف عطش نحو مرتد وحربي وكلب عقور أو أسود بهيم وزان محصن لأنهم ليسوا بمحترمين وعلى هذا أي عدم احترام من ذكر فيجب سقيه أي الماء لكلب